

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

وفي ثبوته بخبر الواحد خلاف والذي قاله أكثر الناس واختاره الغزالي أنه لا يثبت .
وذهبت طائفة وهو اختيار الرازي إلى ثبوته وبه جزم الماوردي وقال وليس أكد من سنن
الرسول A وهي تثبت به قال وسواء كان من أهل الاجتهاد أم لا أما إذا قال لا أعرف بينهم
فيه خلافا فإن كان من أهل الاجتهاد فاختلف أصحابنا فأثبت الإجماع به قوم ونفاه آخرون وإن
لم يكن من أهل الإجتـهاد ولا ممن أحاط علما بالإجماع والاختلاف لم يثبت الإجماع بقوله (و)
الفرع السادس وآخر هو الذي بعده لأنهما من الزيادات ما أتى عن صاحب من أصحاب رسول A
موقوفا عليه لكنه مما لا مجال للاجتهاد فيه بحيث لا يقال رأيا أي من قبل الرأي حكمة الرفع
تحسينا للطن بالصحابي على ما قال الإمام فخر الدين الرازي في المحصول نحو من أتى ساحرا
أو عرافا فقد كفر بما أنزل على محمد A المروي عن ابن مسعود B ولم ينفرد بذلك فالحاكم
الرافع لهذا أيضا اثبتا حيث ترجم عليه في علومه معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها عن
رسول A وأدخل معه في الترجمة كنا نفعل وكان يقال ونحو ذلك مما مضى بل حكى ابن عبد
البر إجماعهم على أن قول أبي هريرة وقد رأى رجلا خارجا من المسجد بعد الآذان أما هذا فقد
عصى أبا القاسم A أنه مسند .
وادخل في كتابه التقصي الموضوع لما في الموطأ من المرفوع يبيـعدة أحاديث ذكرها مالك في
الموطأ موقوفة منها حديث سهل بن أبي خيثمة في صلوات الخوف .
وصرحفي التمهيد بأنه لا يقال من جهة الرأي وقال أبو عمرو الداني قد يحكي الصحابي
قولا يوقفه على نفسه فيخرجه أهل الحديث في المسند لامتناع أن يكون الصحابي قاله لايتوقف
كحديث أبي صالح السمان عن أبي